

362022 - هل يشتري أسهم شركته وهي لا تقترض بالربا ولكن تأتيها فوائد ربوية أقل من (1%)؟

السؤال

أنا أعمل في شركة سويدية، ولدي راتب ثابت، تريد هذه الشركة بيع موظفيها المهمين عددًا معينًا من الأسهم بسعر الهامش، هذا يعني أنني أدفع 20% من السعر، ويجب علي الاحتفاظ بها لمدة 3 سنوات، ثم يمكنني البيع بعد ذلك، والحصول على الربح أو الخسارة، يفعلون ذلك كبرنامج حوافز لإبقاء الموظفين يعملون لصالح الشركة، ولن يجبرني ذلك على مواصلة العمل إذا أردت التوقف، ولكن البرنامج مدته ثلاث سنوات، ولن يكون الربح أو الخسارة لي قبل ثلاث سنوات، تعمل الشركة في بيع السلع الحلال، ولا يكاد يحصلون على أي دخل من الفوائد، أقل من 1%، ولا يقترضون من البنوك. بيع الأسهم للموظفين بهامش لن يكلفهم أي رسوم، فهل يمكنني شراء هذه الأسهم التي يعرضونها علي أم لا؟

الإجابة المفصلة

إذا كانت الشركة تبيع السلع المباحة، ولا تقترض بالربا، ولا تودع مالها في حسابات ربوية، فلا حرج في شراء أسهمها والاستفادة من هذا الحافز.

جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلام في دورته الرابعة عشرة سنة 1415 هـ الموافق 1995:

1 - بما أن الأصل في المعاملات الحل والإباحة، فإن تأسيس شركة مساهمة أغراضها وأنشطتها مباحة أمر جائز شرعاً.

2 - لا خلاف في حرمة الإسهام في شركات غرضها الأساسي محرم، كالتعامل بالربا، أو تصنيع المحرمات أو المتاجرة فيها.

3 - لا يجوز للمسلم شراء أسهم الشركات والمصارف، إذا كان في بعض معاملاتها ربا أو تصنيع المحرمات أو المتاجرة فيها" انتهى.

وما ذكرت من وجود فائدة أقل من (1%) لم تبين سببه، ولعله ناتج عن الإيداع في الحساب الجاري - كما هو الحال في بعض البنوك -، وكيفما كان؛ فظاهر أن الشركة لا توصف بأنها تودع المال بالربا، ولكن عليك التخلص من هذه النسبة، فإن الهدايا على الحساب الجاري محرمة، وينظر: جواب السؤال رقم: (322443).

والله أعلم.